

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢ «بالتفويض»

باعتماد الشعبة النوعية للاتصالات ومراكزها بمحافظة القليوبية

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية

بالغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة

التجارية لمحافظة القليوبية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية بجلسته المنعقدة

فى ٢٠١٢/١/٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠١٢/٣/٥ ؛

قرار:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة القليوبية الشعبة النوعية للاتصالات ومراكزها

بمدينة بنها تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٢/٣/٥

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران